P-ISSN: 1680-9300
E-ISSN: 2790-2129
المجلد (25)، العدد (1)
ص.ص 10-16

الغرب وتقويضهم للحريات
الحجاب الاسلامي إنموذجاً دراسة فكرية معاصرة

شكرية حمود عبد الواحد

قسم الشريعة الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، بغداد، العراق

المستخلص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من ارسله ربه رحمة للعالمين نبينا محمد (ﷺ) وصحبه المنتجبين ومن تبعه الى يوم الدين وبعد، بين البحث ان الدين الإسلامي الحنيف هو القانون الوحيد الذي وضع المرأة في مكانها الواقعي، ومنحها حقوقها كاملة، بعد أن حُرمت من أبسط حقوقها في المجتمعات التي سبقت نزول الشريعة الإسلامية المقدّسة، والمجتمعات التي أعقبت نزولها كذلك، وحاول البحث ان يبين ان مفهوم الحجاب هو واجب شرعي وفي الإسلام الحرية الشخصية مكفولة، والشرع حث عليها، إلا أن الحرية الشخصية تقف عند فروض الشرع، مصداقاً لقول الله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) (سورة الاحزاب: 36) فمن ارتضى الإسلام ديناً ومعتقداً هو عبد لله، يأتمر بأوامره ويقف عند حدوده، اكد البحث ان الحجاب ضروري بالنسبة للمرأة لأجل الحفاظ على مكانتها ودورها في المجتمع، وخلص البحث الى ان الدول الغربية التي تنادي بالحرية تناقض قوانينها بفرضها الجبر على المسلمات الذين يعيشون في هذه البلاد بانهن ليس لهن الحق بالالتزام بمعتقداتهن الدينية التي يؤمن بها.

الكلمات المفتاحية: الغرب، الحريات، الحجاب الاسلامي.

1. المقدمة

الانسان في الدين الاسلامي تحت الرعاية الالهية منذ خلقه ومجيئه الى هذه الارض لأجل تحقيق الاهداف والاغراض النبيلة التي من اجلها اختاره الله تعالى لهذه المهمة الخاصة به وهذه الاهداف تتجلى في هذه الآية من قوله تعالى: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)[1].

الاسلام جعل المرأة كالرجل انسان يشترك في مادته وعنصره ذكراً وأنثى إنساناً ولا فضل لاحد على أحد الا بالتقوى قال تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ)[2].

فقد ساوت الشريعة الإسلامية والنصوص المقدسة بين المرأة الرجل في توجيه الخطاب الإلهي للناس فيما يخص الايمان والعمل الصالح والعلاقة مع الله تعالى والحساب والجزاء في الحياة الآخرة، وخير ما يدل على ذلك أن النصوص الدينية الكلية والمفاهيم الإسلامية والقرآنية العامة تقر حقيقة مساواة المرأة للرجل في شرف الإنسانية والحقوق الفطرية، بحيث يمكن جعل هذه النصوص كأصل أولي وأساس فقهي يقوم عليه صرح البناء التشريعي والحقوقي لقضايا المرأة، ومن هذه النصوص القرآنية قوله تعالى: (فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ)[3] وغيرها من النصوص الشريفة الواردة في القرآن والسنة والتي تقرر اشتراك الرجل والمرأة في الإنسانية وكونهما مخلوقين من نفس واحدة (القبانجي، 2009)، وإن دور المرأة المسلمة في الأسرة هو المهمة الأساسية الأولى، ولكن هذا لا ينفي أن لها مهام أخرى في المجتمع تفرضها المصلحة العامة، ليمضي المجتمع المسلم في طريق النهوض والتقدم (أبو شقة، 1995).

من خلال البحث بينا الاعتراضات والإشكالات الواردة على الحجاب الاسلامي من قبل بعض الدول الاوربية التي تنادي بالحرية، وما الهدف من الضغط على المسلمات في بلاد الغرب. وجاء هذا البحث بمبحثين:

المبحث الاول: التعريف بمفردات عنوان البحث (الغرب وتقويضهم للحريات: الحجاب الاسلامي إنموذجاً دراسة فكرية معاصرة)

المطلب الاول: أولاً: تعريف الحجاب لغة واصطلاحاً

مجلة بحوث مستقبلية
المجلد 25، العدد 1 (2025) .
أُستلم البحث في 12 تشرين الأول 2024؛ قُبل في 27 كانون الأول 2024
ورقة بحث منتظمة: نُشرت في 27 كانون الثاني 2025
البريد الإلكتروني للمؤلف المراسل: shukriy.a@cois.uobaghdad.edu.iq

[1] سورة البقرة (30)
[2] سورة الحجرات (13)
[3] سورة ال عمران (195)

10.61704/jpr.v25i1.pp10-16

المطلب الاول: ثانياً: الغرب وتقويضهم للحريات
المطلب الاول: ثالثاً: الحرية لغة واصطلاحاً
المطلب الثاني: فلسفة الحجاب في الاسلام
المطلب الثالث: المرأة ومكانتها في المجتمعات الغربية المعاصرة
المبحث الثاني: الحجاب في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة
المطلب الاول: الحجاب في القرآن الكريم
المطلب الثاني: الحجاب في السنة النبوية الشريفة
المطلب الثالث: حرية الفكر في الاسلام
الخاتمة: تشمل النتائج والتوصيات فالمصادر

2. الإطار النظري

2.1 الغرب وتقويضهم للحريات –الحجاب الاسلامي إنموذجاً دراسة فكرية معاصرة:

إنّ الثابت تاريخيّاً هو أنّ الحجاب قبل الإسلام كانت له مصداقيّة لدى بعض الأمم، فقد كان الحجاب ظاهرة في إيران القديمة وبين اليهود، ومن المحتمل أنّه كان هناك حجاب في الهند، وكان الحجاب لدى هذه الأمم أكثر تشديداً عمّا جاء في شريعة الإسلام، أمّا لدى عرب الجاهليّة فلم يكن هناك وجود للحجاب، وقد تحقّق لهذه الظاهرة وجود لدى العرب بفضل رسالة الإسلام (المطهري، 2009).

وموضوع الحجاب يتعلق في الاساس بتحريم العُري على كل من الرجال والنساء، وفرض الحشمة والحياء في الظهور بين الجنسين حماية للأخلاق العامة من الانهيار (الدواليبي، 1989).

لقد كانت النساء في العصر الجاهلي يخرجن سافرات متبرجات تمر المرأة بين الرجال مسفحه بصدرها لا يواريه شيء مظهرة زينتها متكسرة في مشيتها فنهى الله عز وجل النساء المسلمات عن تقليدهن (نصيف، 2010)، فقال تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ)[4].

وعليه فإن الحقوق التي اكتسبتها، المرأة المسلمة في الإسلام لم تكن حقوقاً أوحت بها ظروف اجتماعية طارئة ثم زالت، وإنما كانت حقوقاً ثابتة جاء بها تشريع إلهي خالد لا يستطيع أحد مهما علا شأنه في المجتمع أن يناله بالتغيير والتبديل، وكذلك ظلت حقوقها مقررة في كتب الفقهاء، وبالرغم من أن المجتمع لم يكن ينفذ منها كثيراً، لكن استفادت كثير من المجتمعات غير الإسلامية من الحقوق التي أقرها الإسلام للمرأة في حفظ عفتها وسمعتها العطرة وقيامها بواجبها الأسري، برغم من جميع الاضطرابات والانحرافات التي أصابت مجتمعهم، وهذا ما يمكن مشاهدته في الأواسط غير الإسلامية العريقة (السباعي، 1999).

ولم يقف الإسلام من كرامة المرأة وصيانتها ورعايتها موقف المكتفي بكف الأذى عنها فحسب، بل كان مما سنة رسول الله (ﷺ) ترفيها والحرص على سرورها، واجتلاب ما يفرحها، ويشرح صدرها في حدود ما أباحه الله وفي غير معصية (المقدم، 2007).

2.1.1 تعريف الحجاب لغة واصطلاحاً:

- الحِجابُ لغة: السِّتْرُ وهو مصدر يقال حَجَبَ الشيءَ يَحْجُبُه حَجْباً وحِجاباً وحَجَّبَه سَتَرَه ،وقد احْتَجَبَ وتَحَجَّبَ إذا اكْتَنَّ من وراءِ حِجابٍ، والحَجابُ اسمُ ما احْتُجِبَ به، وكلُّ ما حالَ بين شيئين حِجابٌ، وقوله تعالى (ومِن بَيْننا وبَيْنِك حِجابٌ)[5] معناه ومن بيننا وبينك حاجِزٌ في النِّحْلَةِ والدِّين (بن مكرم، 1985)، وهناك الفاظ لها نفس المعنى منها:

أ. النقاب: مَا تَثْقُبُ به المَرْأَةُ وهو القِنَاعُ على مارِنِ الأَنْف (الزبيدي، 1965)، والمرأة نقابها إلى عينها فتلك الوصوصة[6] (الزبيدي، 1965)، فإن أنزلته دون ذلك إلى المحجر فهو النقاب، فان كان على طرف الأنف فهو اللفام (مرعب، 2001).

ب. الخمار: كُلُّ ما سَتَرَ شَيْئاً فَهُو خِمَارُه ومنه خِمَارُة المَرْأَةِ تُغَطِّي به رَأْسَها (الزبيدي، 1965).

- الحجاب اصطلاحاً: باستقراء النصوص الشرعية يمكن تعريف الحجاب بأنه: لباس شرعي سابغ، تستتر به المرأة المسلمة، ليمنع الرجال الأجانب من رؤية شيء من بدنها، وللحجاب الفاظ استخدم منها:

أ. الخمار: وهو ما يُخمر به، اي يغطى به الرأس، وهو ما تسمها الناس المقانع (شمس الدين، 1998).

ب. الجلباب: وهو الثوب الذي يستر به البدن (الصالح، 2009)، وهو ثوب اكبر من الخمار (البردوني وأطفيش، 1964).

وعرفه الالباني بأنه الملاءة التي تلتحف به المرأة فوق ثيابها وهو يستعمل في الغالب اذا خرجت من دارها (الالباني، 1993)، والفرق بين الجلباب والخمار ان الجلباب ساتر عام لجسم المرأة، اما الخمار فهو في الجملة ما تستر به المرأة رأسها (أحمد، 2005)، فالحجاب هو اخفاء المرأة لمفاتنها وزينتها أمام من يحل لها الزواج بهم وذلك تجنباً للفتنة وخروجها مستورة البدن مع كشف الوجه والكفين عند أمن الفتنة وله شروط ومواصفات تحقق أهداف ومقاصد فاذا افتقر الى إحداها اعتبر سفوراً (أزوين، 2008).

والحجاب يستعمل في الموانع المادية، والمعنوية معاً فمن الاول ما يحول بين العين والمرئيات، والثاني ما يحول بين العبد وربه من المعاصي، أو يحول بين العبد والنار من الطاعات والقربات، وفي عرف الفقهاء فهو الساتر الذي تتغطى به المرأة وتتحجب (الصالح، 1999).

2.1.2 الغرب وتقويضهم للحريات:

- الغرب لغة: الغَرْبُ: حمةُ غروب الشمس، والغَرْبُ البلادُ الواقعةُ فيه، وهي ما تقابل بلاد الشرق.
- الغرب اصطلاحاً: وكانت الاستعمالات الأقدم للغرب، أو نظائرها في اللغات الأخرى تشير إلى اتجاه أو منطقة على خارطة سياسة معينة، مثل تقسيم الإمبراطورية الرومانية إلى غرب – شرق في أواسط القرن الثالث، وانقسام الكنيسة المسيحية إلى غربية وشرقية بدءاً من القرن الحادي عشر، والعالم

[4] سورة الأحزاب (33)

[5] سورة فصلت (5)

[6] الوَصَاوِصَ لِلْعُيُون الوَصَاوِصُ: جَمْعُ وَصْوَصٍ وهو ثُقْبٌ فِي السِّتْرِ وغَيْرِهِ على مِقْدَارِ العَيْنِ تَنْظُرُ منه.

الجديد للأمريكيتين منظوراً إليها من أوروبا أو المحيطات التي تقع إلى الغرب البعيد من المملكة الوسطى (في الصين) على أن التعبير الذي اكتسب طابعاً عالمياً عن الغرب لم يقع في الاستعمال العام، إلّا عبر القرنين المنصرمين بوصفه التكوين الرئيس في أوروبا الغربية التي صار ينظر إليها باعتبارها كلية الحضور في السيطرة الاستعمارية على عموم أرجاء العالم.

2.1.3 الحرية لغة واصطلاحاً:

- الحرية لغة: الحرية مصدر مأخوذ من (حَرَّ)، وهي حالة يكون عليها الكائن الحيّ الذي لا يخضع لقهر أو قيد أو غلبة ويتصرّف طبقاً لإرادته وطبيعته، خلاف عبوديّة: حُرِّيَّة التَّصرّف/ الرَّأي/ العبادة/ الصَّحافة) (عمر، 2008)، والحُرُّ بالضمّ: نقيض العبد، والجمع أحرارٌ، والحُرَّة: نقيض الأَمَة، والجمع حرائرٌ، وحرره: أعتقه، وفي الحديث من فعل كذا، وكذا فَلَهُ عِدْل مُحَرَّرٍ، أي: أَجر مُعْتق، المحرر الذي جعل من العبيد حُرّاً فأُعتق، يُقال حَرَّ العبدُ يَحَرُّ حَرارَةً بالفتح؛ أي صار: حُرّاً (بن مكرم، 1985)، وجاء لفظ الحريّة في كلام العرب مطلقاً على معنيين أحدهما ناشئ عن الآخر، فالمعنى الأوّل ضدُّ العبوديّة، وهي أن يكون تصرّف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة تصرفاً غير متوقف على رضا أحدٍ آخر، والمعنى الثاني ناشئ عن الأوّل بطريقة المجاز في الاستعمال، وهو تمكن الشخص من التصرف في نفسه، وشؤونه كما يشاء دون معارض) (ابن عاشور، 2010)، ولم ترد كلمة حرية في القرآن الكريم، ولكن وردت كلمات أخرى بهذا المعنى مثل "محرر، الحر"[7].
- الحرية اصطلاحاً: عرفت الحرية بأنها عدم جريان الحكم على الاشياء (الداودي، 1992)، وهي القدرة على التصرف بملئ الارادة والاختيار (قلعجي وقنيبي، 1988)، وهي ايضاً قدرة المرء على فعل ما يريد (الجمال، 2010) وهي القدرة على الاختيار من غير مرجح (صليبا، 1982)، فالحرية في النظرة الإسلامية ضرورة من الضرورات الإنسانية، وفريضة إلهية وتكليف شرعي واجب، وليست مجرد "حق" من الحقوق، يجوز لصاحبه أن يتنازل عنه إن هو أراد (عمارة، 2012)، والحريّة في الغرب مفهوم يتعالى عن النصّ الديني، فهو يرى أنّ قرار كلّ إنسان بيده، وأنّه ما من شيء يُلزم الإنسان إلا قناعاته الذاتية أو قناعاته المجتمعيّة في حدود حريّة الآخرين وحقوقهم، فللإنسان الحقّ في اختيار أيّ سلوك أو دين أو عقيدة، شرط أن لا يتنافى مع حريّة الآخرين وحقوقهم وفقاً لعقدٍ اجتماعي عام، حيث أن الحريّة في المفهوم الغربي هي التي تصنع القوانين والتشريعات والدساتير والأعراف والثقافة، أمّا الحريّة في المفهوم الإسلامي فيصنعها الشرع والقانون وتخضع لها) (حب الله، 2014)، والنظرة الإسلامية للحرية تقوم على قيمة الحرية في الممارسة والتطبيق، وذلك عندما حرر الإنسان من أغلال الجاهلية وظلمها وظلماتها، وذلك بإعادة صياغة هذا الإنسان الصياغة الإسلامية التي حررت ملكاته وطاقاته حتى لقد أصبح "العالم الأكبر" رغم أنه مادياً "جرم صغير"، وتمت تربية "الجيل القرآني الفريد" الذي صنعه الرسول الاكرم (ﷺ) على عينه في "دار الأرقم بن أبي الأرقم" التي كانت أولى مؤسسات الصناعة الثقيلة التي أقامها الإسلام لإعادة صياغة هذا الإنسان، أي أن منهاج الإسلام في الحرية والتحرير قد وضع "التربية" قبل "السياسة"، و"الأمة" قبل "الدولة"، لأن "الأصول" لابد أن تسبق "الفروع" (عمارة، 2012).

2.1.4 فلسفة الحجاب في الاسلام:

أن منابع الخلاف في هذه المسألة بين الإسلام وخصومه، وإن البواعث التي حتّمت على الإسلام أن يقول قولته في الحجاب، إنما هي أمور تحوم حول العفاف ذاته، ورأي الإسلام الصريح هو أن الحجاب إنما هو ضمان قانوني للعفة، يصونها عن الانزلاقات العاطفية، التي توجبها فتنة العري، وعن الاعتداء الأثيم الذي تمكّن له مظاهر التبرج والخلاعة ليس عفاف المرأة وحدها، ولا عفاف الرجل وحده، بل عفاف المجتمع كله، من ألفه إلى يائه (زين الدين، 2005).

ان تربية الفتاة وصياغة الاطار العام لسلوكها يعتبران من اهم القضايا والمشكلات البارزة على الساحة الاجتماعية في عصرنا الحديث وقد ساهمت عدة من العوامل والاسباب في إبرام عقدة هذه القضية، ورميها على مسرح الحياة البشرية المعاصرة ومن هذه الاسباب (الفتلي، 1989):

أ. الاختلاط بين الجنسين الذي لم يسبق له مثيل والذي جاء محاكاة لجهالة الغرب وتقاليدهم.
ب. البرامج الاعلامية والتربوية في عالمنا العربي والاسلامي والتي اخذت تتباعد بعمل مقصود عن روح الاسلام وتشريعاته المقدسة.
ج. إهمال الآباء والامهات وبُعدهم عن معتقدهم الاسلامي، وتركهم الحبل على الغارب دون وعي وإدراك لخطورة القضية وأهميتها.

2.1.5 المرأة ومكانتها في المجتمعات الغربية المعاصرة:

لقد حظيت المرأة المسلمة بمراتب عُليا في ظلّ دينها الحنيف، فبيّضت بمواقفها الصحائف، وأعلنت شموخ شخصيتها، من خلال أدوارها المشرّفة في كلّ مجال وحين. فلم تدع فضيلة إلاّ ولها فيها يد، فالفقه والحديث، والشعر والنثر، والجهاد: إمّا بالحضور في سوح المعارك، وإمّا بإلقاء كلمة الحقّ عند سلاطين الجور.

ولكن، للأسف لم يطّلع العالم، والمرأة خصوصاً، على هذه الأسرار، حيث ضياؤها مخفيّ في غور المكتبات، وأسماء أعلام نساء الدين الحنيف مبعثرة في أوراق صارت طعاماً للحشرات والآفات، وذلك ناتج من عدم اهتمام المؤرّخين بالمرأة.

وخروج المرأة للعمل ملتزمة بحجابها قد أباحه الإسلام، وفي عهد النبي (ﷺ) لم تتخلف المرأة عن الرجل في الظهور في المجتمع في طلب العلم والعمل والسعي في سبيل الدفاع عن العقيدة والأمة الإسلامية، فالجميع يشعرون بمسؤوليتهم أمام دينهم ومجتمعهم، والمرأة المسلمة اليوم ليست بأقل حماساً لخدمة دينها ومجتمعها من المرأة في عصر النبوة، ولكنها لم تعطَ هذا الدور الذي منحه النبي (ﷺ) للمسلمات الأوائل، وعندها ستفخر المرأة بانتمائها للإسلام دون خجل (هاشم، 1996). الذين انبهروا واصيبوا بالهزيمة النفسية امام التقدم الصناعي الاوروبي اما هم يجهلون الذخائر الثقافية والدراسات العلمية والفنية للمسلمين واثرها الحاسم في هذه الحركة الغربية او هم يتجاهلون ذلك.

فالحضارة الغربية هي رواسب من التصورات اليونانية والرومانية، ومسيحية القرون الوسطى المحرفة، مضافاً الى ذلك ما جاءت به القرون الحديثة، على يد فلاسفة الحضارة الحديثة وعلمائها من اليهود (يوسف، 1988).

[7] قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (سورة البقرة: 178).

فالبرلمان الفرنسي أقر في 10 شباط عام 2004 قانون يحظر ارتداء أي رموز دينية ظاهرة سواء كانت الحجاب أو صلبان كبيرة أو نجمة داود أو التربان السيخي Sikh Turban بالمدارس الحكومية وذلك للحفاظ على الهوية العلمانية للدولة، وأقر هذا القانون بأغلبية ساحقة وطالب بمعاقبة غير الملتزمين فيه بعد استنفاد وسائل الحوار معهم، وقد قوبل هذا الأمر بردود فعل مستنكرة وغاضبة في بعض أنحاء الدول الإسلامية، كما يصوّر الكاريكاتور الغربي المرأة المسلمة وهي ترتدي الحجاب على أنّه وصمة عار، كما يصوّر الكاريكاتور الغربي المرأة المسلمة وهي ترتدي الحجاب على أنّها كائنة مضطهدة، لا تملك أيّ وسيلة للتعبير عن نفسها بحرية.

كما إنّ الغرب يفهم من قوامة الرجل على زوجته، التقليل من شأن المرأة، واتخاذها مادة هزيلة لأغراض الرجل (الجواهري، 2007)، ويعرض الغرب ستر البدن على أنّه يحدّ من نشاط المرأة في حياتها الشخصية.

والجواب: أنّ ستر البدن لا يحدّ من نشاط المرأة في أعمالها كما نراها عاملة محتشمة ونظيفة في كلّ مجال أعمالها التي تقدر عليها، بل ستر البدن يتيح لها كرامة واحتراماً عند الآخرين حينما تعكس لهم أنّها لا تنوي أي ملاطفات جنسية في مجال عملها خارج نطاق الزوجية، فهو يمنحها شعوراً بالأمان والحماية ما دامت ترفع هذا الشعور، كما أنّه قد تقدّم أنّ العفة والحشمة واجبة على الرجال أيضاً بحدود معينة (الجواهري، 2007)، بحيث جعلوها كوسيلة لالتذاذ الرجال، لا كشخصية مستقلة لنفسها، ولم يظلم الغربيون المرأة في مجال الأعمال والنشاطات الاقتصادية بل ظلمت أيضاً في مجال الفنون والآداب أيضاً حيث صوروها في قصصهم وروايتهم أنها كائن استهلاكي سخي وعامل سخي وعامل قليل التوقعات والطلبات وزهيد الأجور، وأيضاً ينظر إليها إلى أنها ككائن يجب عليه أن ينظم سلوكه بما يروق الرجال في الشوارع والأسواق وبحيث تتحمل جميع الحركات القبيحة للرجال في سلوكهم واقوالهم وجولاتهم (www.almanar.com.lb/article).

وقد تم اعتبار يوم 1 شباط من كل عام اليوم العالمي للحجاب حيث قامت بإطلاق هذه المبادرة الناشطة الأمريكية ناظمة خان والتي بررت سبب قيامها بهذه المبادرة بقولها: من أجل القضاء على الكراهية في العالم، يجب أن نتعلم أن نتقبل الآخرين وكل اختلافاتهم، لذا يا اخواتي عندما تخترن ارتداء الحجاب في هذا اليوم تضامنا مع النساء المسلمات فأنتن تساعدن في التصدي للتمييز الذي تتعرض له النساء المحجبات، ولكن أهم من ذلك ستعرفن أن تحت الحجاب هناك إنسان وقلب وروح مثل أي شخص آخر (BBC News Arabic).

إذا كانت فلسفة حرية المرأة في الفكر الغربي تقوم على منحها الحق في التعبير عن اختياراتها وقناعاتها، في الفكر والرأي والسياسة والحياة الخاصة، بما في ذلك حريتها الشخصية في اختيار نوع اللباس، بناء على فكرة أن جسد المرأة ملك لها، لكن عندما يتعلق الأمر بالمرأة المسلمة الملتزمة بالحجاب، فإن هذه الحرية يتم انتهاكها باسم العلمانية، وفي المقابل، تقوم حرية المرأة في الفكر العربي الإسلامي، على فلسفة مختلفة تماماً، حيث تعتبر هذه الحرية جزءاً لا يتجزأ من حريات المجتمع، وبالتالي فهي لا يمكن أن تتصادم معها.

ولذلك، فإن الغاية من تشريع الحجاب، ليس هو اضطهاد للمرأة أو تقييد لحريتها، بل العكس، غايته تمكينها من ممارسة دورها في المجتمع، دون أن تتعرض إلى ما يخدش حياءها ويمس كرامتها، أقلها التحرش الجنسي (الفاتحي، 2020).

فقال الغرب: إنّ ستر البدن يحمل معاني متعدّدة منها أنّها تدعوا النساء الأُخريات لدينها، وهذه الدعوة لا تتحمل في النظام الذي فصل بين الكنيسة والدولة كنظام فرنسا، فكلّ شيء يأخذ طابعاً ديناً لابدّ أن يحظر، فيكون لمثل هذه الدول الحقّ في منع ستر البدن بالكيفية التي تكون عليها المرأة المسلمة، ومنها ما قاله جافيير تيرتيسيان: إنّه يحمل معنى جبر المرأة المسلمة على الحجاب، بينما يريد لها المشرّع الفرنسي أن تكون حرّة، ومنها أنّه معنى سياسياً وليس واجباً دينياً، ومنها أنّه يساء استخدامه من قبل الأُصوليين الإسلاميين، فيهدّدون الجمهورية الفرنسية العلمانية (شبع، 2004).

والجواب: نعم، لا ننكر أنّ ستر البدن فيه دعوة للاقتداء به، لأنّه الأمر الذي تفضّله المرأة من الستر، وهو أيضاً يحمل معنى سياسياً، إلاّ أنّه لا يهدد مبادئ فرنسا ولا يهدد العلمانية، فالعلمانية مبدأ خلاف الدين، والدين مبدأ خلاف العلمانية، والفرد الحرّ مختار في تبنّيه لأيّ من الفلسفتين، فإذا كانت فرنسا عندها مبدأ الحرية في الاختيار فلابدّ أن تسمح للنساء باختيار الدين أو اختيار العلمانية، وأمّا مسألة ستر البدن فهي لا ربط لها بتهديد مبادئ فرنسا العلمانية.

بالإضافة إلى أنّ ستر البدن للمرأة واجب ديني، وهو موجود قبل قيام الثورة الفرنسية ومبادئها بقرون، ولو كان يتعارض كواجب ديني مع العلمانية ومبادئ فرنسا، فلماذا غاب هذا عن المشرّعين الفرنسيين في بادئ الأمر والتفت إليه الآن؟ ولماذا لم تلتفت إليه الدول العلمانية الأُوربية الأُخرى، حيث تسمح بالحجاب في الجامعات وفي المؤسسات الرسمية للدولة؟ وأمّا بالنسبة لإجبار المرأة المسلمة على ستر البدن، فلو كانت هذه الدعوى صحيحة فلماذا تتظاهر المرأة في الغرب احتجاجاً ضدّ هذا التشريع، فهل أجبرنَ على التظاهر ضدّ قانون منع الحجاب أيضاً؟

2.2 الحجاب في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة:

إن إنسانية المرأة لم يكن لها إي اعتبار في كثير من المجتمعات القديمة المتحضرة، متدينة كانت أو غير متدينة حتى أنه كان من الموضوعات التي يتدارسونها مع بعضهم البعض هل للمرأة أن تعبد الله كما يعبده الرجل؟ وهل تدخل الجنة؟ وهل هي إنسان له روح يسري عليه الخلود، أو هي حيوان نجس أعد للخدمة؟ وبينما كانت هذه المجتمعات تعاني ذلك ظهر الإسلام في جزيرة العرب (الخولي، 2000).

2.2.1 الحجاب في القرآن الكريم (هل الحجاب فريضة):

قال تعالى: (إِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ)[8].

وجه الدلالة: في هذه الآية الكريمة الدليل واضح على ان وجوب الحجاب عام لجميع النساء لا خاص بأزواجه (ﷺ) وان كان اصل اللفظ خاصاً بهن وعموم علته دليل على عموم الحكم فيه، ومسلك العلة الذي دل على ان قوله تعالى: (ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ)[9] هو علة قوله تعالى: (فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ).

هو المسلك المعروف في الاصول بمسلك الايماء والتنبيه وضابط هذا المسلك المنطبق على جزئياته هو ان يقترن وصف بحكم شرعي على وجه لو لم يكن فيه ذلك الوصف عله لذلك الحكم لكان الكلام معيباً عن العارفين (الشنقيطي، 1995)، ويفهم من مفهوم المخالفة المعروف في الاصول بدليل الخطاب في الآية ان الاختلاط وعدم الاحتجاب، انجس واقذر لقلوبكم وقلوبهن (الشنقيطي، 2009).

[8] سورة الأحزاب (53)
[9] سورة الأحزاب (53)

قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللهِ عَظِيمًا)[10]، وقوله تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا * وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)[11]، وقوله تعالى: (وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[12]، وقوله تعالى: (يَاأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا)[13]، والجلابيب جمع جلبات وهو ثوب تشتمل به المرأة فيغطى جميع بدنها أو الخمار الذي تغطي به رأسها ووجهها.

وقوله: (يدنين عليهن من جلابيبهن) أي يتسترن بها فلا تظهر جيوبهن وصدورهن للناظرين، وقوله: (ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) أي ستر جميع البدن أقرب إلى أن يعرفن أنهن أهل الستر والصلاح فلا يؤذين أي لا يؤذيهن أهل الفسق بالتعرض لهن، وقيل: المعنى ذلك أقرب من أن يعرفن أنهن مسلمات حرائر فلا يتعرض لهن بحسبان أنهن إماء أو من غير المسلمات من الكتابيات أو غيرهن والأول أقرب (الطبطبائي، 1997).

2.2.2 الحجاب في السنة النبوية الشريفة:

في السنة النبوية الشريفة هناك كثير من الروايات التي تؤكد على وجوب الحجاب على المرأة المسلمة، وعن أحمد بن مُحَمَّد بن أبي نصر قال: سألت الرضا (عليه السلام) عن الرجل أيحل له أن ينظر إلى شعر اخت زوجته؟ فقال: (لا إلاّ أن تكون من القواعد) قلت له: اخت امرأته والغريبة سواء قال: (نعم) (الحميري، 1993)، وعن الفضيل بن يسار قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة أهما من الزينة التي قال الله تبارك وتعالى: (ولا يبدين زينتهن إلاّ لبعولتهن) قال: (نعم وما دون الخمار من الزينة وما دون أسوارهن)، وعن مسعدة بن زياد قال: وسمعت جعفراً (عليه السلام) سئل عمّا تظهر المرأة من زينتها قال: (الوجه والكفين) (الحميري، 1993)، وعن الرضا (عليه السلام) كتب فيما كتب من جواب مسائله: (حرم النظر إلى شعور النساء المحجوبات بالأزواج وغيرهن من النساء لما فيه من تهييج الرجال وما يدعو التهييج إلى الفساد والدخول فيما لا يحل ولا يجمل وكذلك ما أشبه الشعور) (بحر العلوم، 1966).

2.2.3 حرية الفكر في الاسلام:

ان الاسلام يؤمن بحرية الفكر، كجزء من ايمانه بالحريات العامة للإنسان في الحياة الاجتماعية، فالإنسان يختار ما يشاء من عقيدة، او يريد من فكر، انطلاقاً من قوله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)[14]، وقوله تعالى: (وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ)[15]، ويؤكد القرآن الكريم على رفض التيارات والاتجاهات الفكرية والمنحرفة، وعلى التنديد بالجماعات المختلفة التي تحاول ان تفسح المجال للإلحاد والكفر بالرسالات والرسل (فضل الله، 1986).

إن الرعاية التي اعطاها الاسلام للمرأة كانت وما زالت وستبقى كذلك درة في جبين الانسانية، ونجوماً في سماء الخلود، تعطي الف دليل او اكثر على ان الحقوق التي اعطاها الاسلام للمرأة لم يعطها قانون ولا نظام غيره قديماً ولا حديثاً، كيف لا والاسلام دين الانصاف والعدل، وقد جاء ليقيم موازين القسط بين الناس، ويعطي لكل ذي حق حقه، وكما ان للرجل حقوقاً فان للمرأة حقوقاً كذلك، اذ ان المرأة تمثل نصف المجتمع بل اكثر، ويقع على عاتقها تبعات جسام، وتتخرج الاجيال في مدرستها، فهي التي تربي العباقرة والأفذاذ الذين يقومون بإصلاح المجتمعات، لذلك اعطى الاسلام للمرأة اهمية بالغة في جميع ما يخصها من احكام (النعمة، 2009).

3. الإستنتاجات

لا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت صورته بالشكل الذي رسمناه له، فأقول:

- وجوب حجاب المرأة أمام الرجل الأجنبيّ من المسائل الإسلاميّة الهامّة، فقد اكد ذلك في القرآن الكريم نفسه، ومن هنا لا يُمكن التشكيك بإسلاميّة هذه المسألة.
- ليس التقدم والحضارة معناها الاتباع الاعمى لخطوات الغرب والتقليد الاعمى لعاداته وتقاليده.
- اليوم مطالبون جميعا بالتصدي لما يواجه الاسرة المسلمة من تحديات داخلية وخارجية.
- ان قوة المجتمع الاسلامي من قوة الاسرة المسلمة وان ضعفه من ضعفها.
- لذلك اعطى الاسلام للمرأة اهمية بالغة في جميع ما يخصها من احكام.
- ويؤكد القرآن الكريم على رفض التيارات والاتجاهات الفكرية والمنحرفة، وعلى التنديد بالجماعات المختلفة التي تحاول ان تفسح المجال للإلحاد والكفر بالرسالات والرسل.
- ان الاسلام يؤمن بحرية الفكر، كجزء من ايمانه بالحريات العامة للإنسان في الحياة الاجتماعية.
- إن إنسانية المرأة لم يكن لها إي اعتبار في كثير من المجتمعات القديمة المتحضرة، متدينة كانت أو غير متدينة.

[10] سورة الأحزاب (53)
[11] سورة الأحزاب (32-33)
[12] سورة النور (31)
[13] الأحزاب (59)
[14] سورة البقرة (256)
[15] سورة الكهف (29)

المصادر

القران الكريم

إبن عاشور، مُحَمَّد الطاهر (2010)، مقاصد الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، مكتبة الإسكندرية، مصر.

أبو شقة، عبدالحليم (1995)، تحرير المرأة في عصر الرسالة، الطبعة الرابعة، دار القلم، الكويت.

أحمد، يوسف الحاج (2005)، الحجاب في الاسلام، الطبعة الأولى، مكتبة ابن حجر، دمشق، سوريا.

أزوين، رتيبة (2008)، الحجاب بين الشرعية والموضة، جامعة الجزائر، الجزائر.

الألباني، مُحَمَّد ناصر (1993)، جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، المكتبة الاسلامية، الطبعة الأولى، عمان، الاردن.

بحرالعلوم، السيد مُحَمَّد صادق (1966)، علل الشرائع الشيخ الصدوق، منشورات المكتبة الحيدرية، النجف، العراق.

البردوني، أحمد وأطفيش، إبراهيم (1964)، الجامع لأحكام القران، لأبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر.

بن مكرم، مُحَمَّد (1985)، لسان العرب لابن منظور، الطبعة الأولى، آدب الحوزة، قم، إيران.

الجمال، مُحَمَّد محمود مُحَمَّد (2010)، الحرية وتطبيقاتها في الفقه الاسلامي، الطبعة الأولى، سلسلة كتاب الامة، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، قطر.

الجواهري، حسن (2007)، اوضاع المرأة المسلمة ودورها الاجتماعي من منظور اسلامي، مركز دراسات في الفكر الاسلامي المعاصر في ضوء مدرسة اهل البيت (عليهم السلام).

حب الله، حيدر (2014)، ما الفرق بين الحريّة الغربية والإسلامية؟ وبين الحريّة عند المحافظين والإصلاحيين الدينيين؟ مقال على موقع عربي إلكتروني.

الحميري، عبدالله بن جعفر (1993)، قرب الاسناد، الطبعة الأولى، مطبعة نينوي الحثيثة، طهران، إيران.

الخولي، البهي (2000)، الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، الطبعة الأولى، دار البشير، القاهرة، مصر.

الداودي، صفوان عدنان (1992)، المفردات في غريب القران لأبو القاسم الحسين بن مُحَمَّد المعروف بالراغب الأصفهاني، الطبعة الأولى، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، سوريا.

الدواليبي، مُحَمَّد معروف (1989)، المرأة في الاسلام، دار النفائس، بيروت، لبنان.

الزبيدي، مرتضى (1965)، تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت.

زين الدين، مُحَمَّد أمين (2005)، الحجاب والعفاف بين السلب والايجاب، مؤسسة النعمان، بيروت، لبنان.

السباعي، مصطفى (1999)، المرأة بين الفقه والقانون، الطبقة السابعة، دار الوراق للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

شمس الدين، مُحَمَّد حسين (1998)، تفسير القرآن العظيم، لعماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، الطبعة الرابعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الشنقيطي، حمد امين بن مُحَمَّد المختار بن عبد القادر (2009)، حكم الاسلام في الاختلاط، جمعية الاصلاح الأجتماعي، الكويت.

الشنقيطي، مُحَمَّد امين بن مُحَمَّد المختار بن عبد القادر (1995)، اضواء البيان في ايضاح القران بالقران، دار الفكر، بيروت، لبنان.

الصادق، الصديق مُحَمَّد (1999)، نظام الاسرة في الاسلام، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر.

الصالح، ضياء الدين عبدالله (2009)، القول المعطاء من احكام النساء، ديوان الوقف السني، بغداد، العراق.

صليبا، جميل (1982)، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان.

الطبطبائي، مُحَمَّد حسين (1997)، تفسير الميزان، الطبعة الأولى، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، كربلاء، العراق.

عمارة، مُحَمَّد (2012)، المفهوم الإسلامي للحرية، مجلة الأزهر، 11(85).

عمر، أحمد مختار (2008)، معجم اللغة العربية المعاصر، الطبعة الأولى، عالم الكتب، القاهرة، مصر.

الفاتحي، فؤاد (2020)، الحجاب في صلب قضية الحريات، موقع عربي الالكتروني.

الفتلي، عبدالرزاق (1989)، تربية الفتاة في الاسلام، دار الثقافة الاسلامية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان.

فضل الله، مُحَمَّد حسين (1986)، الاسلام ومنطق القوة، الطبعة الثالثة، الدار الاسلامية، بيروت، لبنان.

القبانجي، أحمد (2009)، المرأة المفاهيم والحقوق قراءة جديدة لقضايا المرأة في الخطاب الديني، الطبعة الأولى، الانتشار العربي، بيروت، لبنان.

قلعجي، مُحَمَّد رواس وقنيبي، حامد صادق (1988)، معجم لغة الفقهاء، الطبعة الثانية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

مرعب، مُحَمَّد عوض (2001)، تهذيب اللغة لأبي منصور مُحَمَّد بن احمد الأزهري، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

المقدم، مُحَمَّد أحمد إسماعيل (2007)، عودة الحجاب، الطبعة العاشرة، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

نصيف، فاطمة (2010)، حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة، مركز السلام للتجهيز الفني، العراق.

النعمة، إبراهيم (2009)، قضايا المرأة المسلمة في مواجهة التحديات، ديوان الوقف السني، بغداد، العراق.

هاشم، سعيد (1996)، دور المرأة الرسالية في دولة النبوة، مؤسسة الفجر، لندن.

يوسف، توفيق (1988)، الحضارة الاسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، الطبعة الأولى، جامعة الازهر، مصر.

10.61704/jpr.v25i1.pp10-16

The West and Their Undermining of Freedoms

The Islamic Hijab as a Model - A Contemporary Intellectual Study

P-ISSN: 1680-9300
E-ISSN: 2790-2129
Vol. (25), No. (1)
pp. 10-16

Shukriya H. Abdul Wahid
Department of Islamic Shariaa, College of Islamic Science, University of Baghdad, Baghdad, Iraq

Abstract:

In the Name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful. Praise be to Allah, Lord of the Worlds, and peace and blessings be upon our Prophet Muhammad (peace and blessings be upon him and his family), his chosen companions, and those who follow them until the Day of Judgment. This study highlights that Islam, as the divine religion, is the only system that has placed women in their rightful position and granted them full rights, rights that had been denied to them in pre-Islamic societies and even in many post-Islamic ones. The research emphasizes that the concept of hijab is a religious obligation in Islam and asserts that personal freedom is guaranteed and encouraged within Islamic teachings. However, such freedoms are bound by the limits set by Islamic law, as stated in the Qur'an: “It is not for a believing man or a believing woman, when Allah and His Messenger have decided a matter, that they should [thereafter] have any choice about their affair. And whoever disobeys Allah and His Messenger has certainly strayed into clear error.” (Surah Al-Ahzab: 36), Those who choose Islam as their faith accept servitude to Allah, abiding by His commands and respecting His boundaries. The study underscores that hijab is essential for women to preserve their dignity and fulfill their role in society. It concludes that Western nations, despite their claims to uphold personal freedoms, contradict their own principles by imposing restrictions on Muslim women living in these countries, denying them the right to adhere to their religious beliefs and practices.

Keywords: The West, Freedoms, The Islamic Hijab.

How to Cite: Abdul Wahid, Shukriya H. (2025). “The West and Their Undermining of Freedoms: The Islamic Hijab as a Model - A Contemporary Intellectual Study”, Journal of Prospective Researches, 25(1), pp. 10-16. https://doi.org/10.61704/jpr.v25i1.pp10-16.